

إلى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى، والتشغيل والكفاءات

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول الحماية النفسية والصحية للعمال

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد

السيد الوزير المحترم،

يندرج ضمن الشروط القانونية والموضوعية للعمل، ضمان حق العمال في الرعاية النفسية والصحية، بما يحقق لهم الرضا المعنوي في حياتهم الوظيفية والعملية.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن التدابير التي تقوم بها وزارتك لتحقيق أفضل الظروف المعنوية داخل فضاءات العمل؟
- عن أهم الإشكالات التي تعترض تحقيق الشروط الموضوعية لتحقيق الأمن المعنوي والرعاية النفسية بأمكنة العمل؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

السطي خالد